خلاصة

تقرير المجلس الأعلى للحسابات حول

فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف المبالغ التي تسلمتها الأحزاب السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015

وبحث جرد مصاريف المترشحين الخاصة بحملاتهم الانتخابية بمناسبة اقتراعي 4 و17 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية

20 دجنبر 2017

طبقا لأحكام الفصل 147 من الدستور ولمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 (22 أكتوبر 2011) ولمقتضيات المادة 158 من القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.173 بتاريخ 24 من ذي الحجة 1432 (21 نوفمبر 2011)، قام المجلس الأعلى للحسابات بإنجاز تقريرين، يتعلق الأول بفحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف المبالغ التي تسلمتها الأحزاب السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء مجالس الجماعات و مجالس الجهات، بينما يخص التقرير الثاني بحث جرد مصاريف المترشحين الخاصة بحملاتهم الانتخابية والوثائق المثبتة لها بمناسبة الاقتراع المذكور واقتراع 17 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء مجالس العمالات والأقاليم.

أولا: بخصوص التقرير المتعلق بفحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف المبالغ التي تسلمتها الأحزاب السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء مجالس الجماعات ومجالس الجهات

طبقا لأحكام الفصل 147 من الدستور ولمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 (22 أكتوبر2011) كما تم تتميمه وتغييره، قام المجلس الأعلى للحسابات بفحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمتها الأحزاب السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية برسم اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء مجالس الجماعات ومجالس الجهات.

I. معطيات حول حسابات الحملات الانتخابية

توزيع مبلغ مساهمة الدولة

تم تحديد المبلغ الكلي لهذه المساهمة بموجب المادة الأولى من قرار رئيس الحكومة رقم 3.35.15 في مائتين وخمسين (250) مليون درهم يتوزع بين دعم الانتخابات الجماعية (150 مليون درهم) ودعم الانتخابات الجهوية (100 مليون درهم).

وقد بلغ المبلغ الكلي المستحق العائد للأحزاب بعد حصر مجموع الأصوات والمقاعد المحصل عليها ما مجموعه 249,40 مليون درهم. وقد استفاد من مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية تسعة وعشرون (29) حزبا سياسيا ولم يتم صرف مبلغ الدعم العائد لحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية والبالغ قدره 228.456,82 درهم، وذلك راجع حسب رسالة السيد وزير الداخلية عدد 5845/م. إ بتاريخ 14 سبتمبر 2015، إلى "عدم تسويته لوضعيته تجاه الخزينة حيث لم يقم بإرجاع المبلغ غير المستحق (469.117,39 درهم) والموجود بذمته منذ انتخابات 2009 و2011".

وبلغ الغلاف المالي الذي تم منحه فعليا في هذا الإطار للأحزاب السياسية ما مجموعه 258,27 مليون درهم (مجموع مبالغ التسبيق والمبالغ التكميلية) أي بمبلغ فاق مجموع الاعتمادات المقررة. وقبل بداية الحملة الانتخابية، استفادت الأحزاب من مبلغ تسبيق إجمالي قدره 66,69 مليون درهم فيما تم صرف المبلغ المتبقي (191,58 مليون درهم) قبل متم شهر سبتمبر.

وبلغ مجموع المبالغ غير المستحقة 9,10 مليون درهم، حيث استفادت بعض الأحزاب من تسبيق إجمالي قدره 14,15 مليون درهم في حين لم يتجاوز مجموع المبالغ الكلية المستحقة لها ما قدره 5,05 مليون درهم، غير أنه يجب التذكير في هذا الصدد أن الأحزاب التي استفادت من مبلغ تسبيق تجاوز المبلغ الكلي المستحق ملزمة بإرجاع المبالغ غير المستحقة للخزينة وذلك تطبيقا لمقتضيات المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.15.450[1].

تقديم حسابات الحملات الانتخابية

سجل المجلس بهذا الخصوص أنه باستثناء الحزب المغربي الليبرالي الذي لم يقدم حساب حملته الانتخابية للمجلس، فإن كل الأحزاب السياسية (29حزبا) المستفيدة من الدعم المذكور قامت بإيداع حسابات حملاتها الانتخابية لدى المجلس، منها تسعة عشر (19) حزبا قامت بذلك داخل الأجل المحدد في ثلاثة (03) أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة لذلك، كما هو مبين بالجدول التالي:

جدول رقم 1: لائحة الأحزاب التي قامت بإيداع حساب الحملة الانتخابية داخل الأجل القانوني

الهيئات الحزبية	تاريخ الإيداع
حزب التقدم والاشتراكية	2015/09/28
حزب الإصلاح والتنمية	2015/09//28
حزب اليسار الأخضر المغربي	2015/10/05
حزب النهضة	2015/10/13
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	2015/10/14
حزب البيئة والتنمية المستدامة	2015/10/20
حزب الوحدة والديمقراطية	2015/10/23
حزب التجديد والإنصاف	2015/10/28
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	2015/11/02
حزب الأمل	2015/11/04
حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	2015/11/05
حزب الوسط الاجتماعي	2015/11/11
حزب الشورى والاستقلال	2015/11/20
حزب المجتمع الديمقراطي	2015/12/01
حزب الحركة الشعبية	2015/12/03
حزب الاستقلال	2015/12/11
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	2015/12/11
حزب الأصالة والمعاصرة	2015/12/14
الحزب الاشتراكي الموحد	2015/12/18

بينما قدمت عشرة (10) أحزاب حساباتها بعد انصرام هذا الأجل، ويتعلق الأمر بالهيآت التالية:

1- المرسوم رقم 2.15.450. صادر في 14 رمضان 1436(فاتح يوليو 2015) في شأن مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة الجماعية والانتخابات العامة الجهوية وكذا في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس المستشارين

جدول رقم 2: لائحة الأحزاب التي قامت بإيداع حساب الحملة الانتخابية خارج الأجل القانوني

الهيئات الحزبية	تاريخ الإيداع
حزب النهضة والفضيلة	2015/11/24
حزب العهد الديمقراطي	2015/12/10
حزب الديمقراطيين الجدد	2015/12/17
حزب الاتحاد الدستوري	2015/12/23
الحزب الديمقراطي الوطني	2016/01/28
حزب العدالة والتنمية	2016/02/01
حزب العمل	2016/03/04
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	2016/03/25
حزب جبهة القوى الديمقراطية	2016/04/15
حزب التجمع الوطني للأحرار	2016/05/23

نفقات الأحزاب السياسية

بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها من طرف الأحزاب السياسية برسم الانتخابات الجماعية والجهوية ما يناهز 257,56 مليون درهم. ولوحظ في هذا الإطار أن ثمانية (08) أحزاب أنجزت ما يناهز 93,13% من مجموع النفقات المصرح بصرفها، ويتعلق الأمر بحزب العدالة والتنمية (20,50%) وحزب الأصالة والمعاصرة (18,97%) وحزب الاستقلال (14,11%) وحزب التجمع الوطني للأحرار (12,40%) وحزب الحركة الشعبية (8,57%) وحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية (7,27%) وحزب التقدم والاشتراكية (6,18%) وأخيرا حزب الاتحاد الدستوري (5,14%).

II. نتائج فحص المصاريف الانتخابية

أسفرت عملية الفحص عن تسجيل مجموعة من الملاحظات همت مبلغا إجماليا قدره 68,01 مليون درهم، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤولين الوطنيين عن الأحزاب من أجل إرجاع المبلغ المذكور إلى الخزينة العامة أو تسوية وضعية الهيأة الحزبية خلال أجل ثلاثين يوما من تاريخ التبليغ، وذلك عملا بمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المشار إليه سلفا.

وسجل المجلس من خلال الأجوبة المقدمة، أن بعض الأحزاب السياسية قامت بإرجاع مبالغ وتبرير صرف نفقات بمبلغ إجمالي قدره 45,93 مليون درهم وفي المقابل، لم تقدم هيآت حزبية أخرى ما يثبت إرجاع مبالغ الدعم غير المستحقة وغير المستعملة ومبالغ الدعم التي لم يتم تبرير صرفها أو التي تم صرفها في نفقات لا تندرج ضمن مصاريف الحملة الانتخابية بمبلغ إجمالي قدره 22,08 مليون درهم. وتتوزع المبالغ المذكورة حسب الأحزاب السياسية كما يلي:

جدول رقم3: توزيع المبالغ التي لم يتم ارجاعها أو تبريرها حسب الهيئات الحزبية (بالدرهم)

الأحزاب السياسية	الملاحظات المسجلة	الملاحظات التي تم بشأنها تقديم تبريرات كافية أو إرجاع المبالغ إلى الخزينة	الملاحظات التي لم يتم بشأنها تقديم تبريرات كافية أو إرجاع المبالغ إلى الخزينة
حزب العدالة والتنمية	515.245,46	500.411,52	14.833,94
حزب الأصالة والمعاصرة	807.000,00	800.000,00	7.000,00
حزب الاستقلال	9.091.188,82	2.387.740,82	6.703.448,00
حزب التجمع الوطني للأحرار	31.176.262,83	27.505.241,69	3.671.021,14
حزب الحركة الشعبية	8.058.485,70	6.606.485,70	1.452.000,00
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	1.323.229,29	1.252.179,29	71.050,00
حزب التقدم والاشتراكية	4.126.156,00	621.696,00	3.504.460,00
حزب الاتحاد الدستوري	2.044.651,00	1.390.229,20	654.421,80
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	1.518.090,00	240.090,00	1.278.000,00
حزب جبهة القوى الديمقراطية	515.401,04	418.313,29	97.087,75
حزب العهد الديمقراطي	3.337,30	3.337,30	
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	54.680,00	50.680,00	4,000,00
الحزب الاشتراكي الموحد	159.911,43	48.848,43	111.063,00
حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	485.720,00	95.940,00	389.780,00
حزب البيئة والتنمية المستدامة	883.053,00	675.520,00	207.533,00
حزب الوحدة والديمقراطية	765.564,03	694.264,03	71.300,00
حزب النهضة والفضيلة	450.507,50	298.507,50	152.000,00
حزب الإصلاح والتنمية	625.758,36	399.942,18	225.816,18
حزب التجديد والإنصاف	802.245,94	555.955,78	246.290,16
حزب الوسط الاجتماعي	663.981,34	627.433,34	36.548,00
حزب الشورى والاستقلال	4.860,00	4.860,00	
الحزب الديمقراطي الوطني	1.051.221,70		1.051.221,70
الحزب المغربي الليبرالي	1.164.634,15		1.164.634,15
حزب العمل	676.222,77		676.222,77
حزب اليسار الأخضر المغربي	1.044.008,26	757.360,26	286.648,00
المجموع	**68.011.415,92**	**45 935 036,33**	**22 076 379,59**

ويلخص الجدول التالي توزيع المبالغ موضوع الملاحظات التي لم يتم بشأنها تقديم تبريرات كافية أو إرجاع المبالغ إلى الخزينة حسب الأحزاب السياسية:

الجدول رقم 4: توزيع المبالغ المتعلقة بالملاحظات المسجلة (بالدرهم)

الأحزاب السياسية	المبلغ غير المستحق	المبلغ غير المستعمل	مبلغ النفقات التي لم يتم بشأنها تقديم أي وثائق إثبات	نفقات لا تندرج ضمن الغايات المحددة في المادة الثانية من المرسوم 2.15.451	نفقات تم إنجازها خارج الحيز الزمني المخصص للحملة الانتخابية	المجموع
حزب العدالة والتنمية			14.833,94			14.833,94
حزب الأصالة والمعاصرة					7.000,00	7.000,00
حزب الاستقلال			6.703.448,00			6.703.448,00
حزب التجمع الوطني للأحرار			3.671.021,14			3.671.021,14
حزب الحركة الشعبية			1.452.000,00			1.452.000,00
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية			71.050,00			71.050,00
حزب التقدم والاشتراكية			3.504.460,00			3.504.460,00
حزب الاتحاد الدستوري			491.621,80	162.800,00		654.421,80
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية			1.278.000,00			1.278.000,00
حزب جبهة القوى الديمقراطية			97.087,75			97.087,75
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي			4.000,00			4.000,00
الحزب الاشتراكي الموحد			111.063,00			111.063,00
حزب المؤتمر الوطني الاتحادي			389.780,00			389.780,00
حزب البيئة والتنمية المستدامة			207.533,00			207.533,00
حزب الوحدة والديمقراطية			71.300,00			71.300,00
حزب النهضة والفضيلة			152.000,00			152.000,00
حزب الإصلاح والتنمية			225.816,18			225.816,18
حزب التجديد والإنصاف			246.290,16			246.290,16
حزب الوسط الاجتماعي			36.548,00			36.548,00
الحزب الديمقراطي الوطني	651.991,70		385.230,00	14.000,00		1.051.221,70
الحزب المغربي الليبرالي	1.070.138,47	94.495,68				1.164.634,15
حزب العمل	676.222,77					676.222,77
حزب اليسار الأخضر المغربي			286 648,00			286.648,00
المجموع	**2.398.352,94**	**94.495,68**	**19.399.730,97**	**176.800,00**	**7.000,00**	**22.076.379,59**

وعليه، تكون الأحزاب السياسية المعنية مطالبة بإرجاع إلى الخزينة العامة مبالغ الدعم غير المستحقة والمبالغ التي لم يتم استعمالها والتي لم يتم تبرير صرفها طبقا للغايات التي منحت من أجلها وأخيرا المبالغ التي لم يتم الإدلاء بشأنها بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الثالثة من المرسوم رقم 2.15.450 سالف الذكر التي تنص على أنه " ...إذا كان المبلغ العائد للحزب السياسي .... غير كاف لاسترجاع مبلغ التسبيق، وجب على الحزب المعني...إرجاع المبلغ غير المستحق للخزينة طبقا للأنظمة الجاري بها العمل" والمادة الخامسة من المرسوم رقم

2.15.451[2] التي تنص على أنه "يجب أن يرجع إلى الخزينة كل مبلغ مساهمة الدولة لم يتم استعماله أو لم يتم إثبات استعماله وفقا لأحكام هذا المرسوم."

III. التوصيات

من خلال فحص الوثائق المثبتة المدلى بها من طرف الأحزاب السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر2015، يقدم المجلس الأعلى للحسابات التوصيات التالية لكل من السلطات الحكومية المختصة والأحزاب السياسية والتي من شأنها أن تساهم في ترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة:

فيما يخص السلطات الحكومية المختصة

- الحرص على إرجاع الأحزاب السياسية للمبالغ غير المستحقة من الدعم الممنوح لها، وكذا المبالغ التي لم يتم تبرير صرفها طبقا للغايات التي منحت من أجلها وأخيرا المبالغ التي لم يتم الإدلاء بشأنها بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 والمادة الثالثة من المرسوم رقم 2.15.450 المشار إليهما أعلاه؛
- إصدار نموذج موحد لحسابات الحملات الانتخابية؛
- وضع لائحة الوثائق التبريرية بالنسبة لكل صنف من النفقات المنصوص عليها في المرسوم رقم2.15.451 سالف الذكر؛

فيما يخص الأحزاب السياسية

- العمل على تقديم حسابات الحملات الانتخابية في الآجال المقررة في المرسوم رقم2.15.451 سالف الذكر؛
- السهر على دعم المبالغ المحولة للهياكل المحلية بالوثائق المثبتة والعمل على إرجاع المبالغ المحولة غير المستعملة؛
- الحرص على التنسيق مع مترشحيها المستفيدين من الدعم لحثهم على تقديم حساباتهم للمجلس لتبرير مبالغ الدعم المقدمة؛
- العمل على تقديم نسخ للشيكات المقدمة لمترشحي الحزب في إطار دعم حملاتهم الانتخابية؛
- السهر على دعم مصاريف الحملات الانتخابية بوثائق تستوفي الشروط القانونية؛
- احترام المقتضيات الخاصة بالنفقات الصغرى المنصوص عليها في المرسوم المذكور، ولا سيما أن تكون هذه النفقات:
  - متعلقة بمصاريف يتعذر إثباتها بواسطة فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات إثبات مماثلة؛
  - مدعمة بوثائق داخلية موقعة من طرف ممثلي الأحزاب السياسية قصد إثبات صحة الخدمة المنجزة.

2- المرسوم رقم 2.15.451الصادر في 14 من رمضان 1436 (فاتح يوليو 2015) بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة الجماعية والانتخابات العامة الجهوية وكذا في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس المستشارين

ثانيا: بخصوص التقرير المتعلق ببحث جرد مصاريف المترشحين الخاصة بحملاتهم الانتخابية بمناسبة اقتراع 04 سبتمبر2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية وأعضاء المجالس الجهوية وكذا اقتراع 17 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء مجالس العمالات والأقاليم

I. نتائج فحص جرد مصاريف المترشحين

حول إيداع جرد مصاريف المترشحين

يتضمن التصريح جردا بالمصاريف الانتخابية للمترشحين مرفقا ببيان مفصل لمصادر تمويل هذه الحملات والوثائق التي تثبت صرف المبالغ.

وقد سجل المجلس في هذا الصدد غياب نموذج موحد لحساب الحملات الانتخابية للمترشحين يشمل مصادر تمويل ومصاريف هذه الحملات.

ويبين الجدول التالي بعض المعطيات حول الملزمين بإيداع تصاريحهم لدى المجلس:

جدول رقم5: معطيات حول الملزمين بإيداع تصاريحهم لدى المجلس

مجالس الجماعات الترابية	عدد المقاعد	عدد المترشحين	عدد لوائح الترشيح	عدد وكلاء اللوائح المنتخبين
مجالس الجماعات غير المقسمة إلى مقاطعات	4 101	43 973	1 213	581
مجالس الجماعات المقسمة إلى مقاطعات	1 406	15 926	466	181
مجالس الجهات	678	7 577	894	329
مجالس العمالات والأقاليم	1 365	8 815	489	476
المجموع	**7 550**	**76 291**	**3 062**	**1 567**

وقد سجل المجلس في هذا الصدد ما يلي:

بخصوص الجماعات غير المقسمة إلى مقاطعات

سجل المجلس، أنه من أصل 1.213 وكيل لائحة ترشيح، أودع لدى المجلس 653 وكيل لائحة ترشيح تصاريح بمصاريف حملاتهم الانتخابية؛ أي بنسبة إيداع قدرها 53,83%، من بينهم 97 وكيل لائحة ترشيح قدموا تصاريحهم خارج الأجل القانوني المشار إليه سلفا. كما سجل أن 560 لم يقوموا بإيداع تصاريح بمصاريف حملاتهم الانتخابية من بينهم 47 منتخبا.

بخصوص الجماعات المقسمة إلى مقاطعات

من بين 466 وكيل لائحة ترشيح، أودع لدى المجلس 254 وكيل لائحة ترشيح تصاريح بمصاريف حملاتهم الانتخابية أي بنسبة إيداع قدرها 54,51%، من بينهم، 24 وكيل لائحة ترشيح قدموا تصاريحهم خارج الأجل القانوني المشار إليه سلفا. بينما لم يقم 212 بإيداع تصاريح بمصاريف حملاتهم الانتخابية من بينهم 13 منتخبا.

بخصوص مجالس الجهات

سجل المجلس أنه من أصل 894 وكيل لائحة ترشيح، أودع لدى المجلس 446 وكيل لائحة ترشيح تصاريح بمصاريف حملاتهم الانتخابية أي بنسبة إيداع قدرها 49,88%، من بينهم، 53 وكيل لائحة ترشيح قدموا تصاريحهم خارج الأجل القانوني المشار إليه سلفا، بينما لم يقم 448 بإيداع تصاريح بمصاريف حملاتهم الانتخابية من بينهم 23 منتخبا.

بخصوص مجالس العمالات والأقاليم

من بين 489 وكيل لائحة ترشيح، أودع لدى المجلس 349 وكيل لائحة ترشيح تصاريح بمصاريف حملاتهم الانتخابية أي بنسبة إيداع قدرها 71,37%، من بينهم، 125 وكيل لائحة ترشيح قدموا تصاريحهم خارج الأجل القانوني المشار إليه سلفا، بينما لم يقم 140 بإيداع تصاريح بمصاريف حملاتهم الانتخابية من بينهم 127 منتخبا.

حول مصادر تمويل الحملات الانتخابية للمترشحين

ناهز مجموع مصادر تمويل الحملات الانتخابية للمترشحين، حسب ما تم التصريح به، ما قدره 166,33 مليون درهم، توزع بين مصادر تمويل ذاتية (82,14 %) وأخرى على شكل دعم مالي قدمته بعض الأحزاب لمترشحيها (17,86 %).

وسجل المجلس في هذا الصدد ما يلي:

بخصوص الجماعات غير المقسمة إلى مقاطعات

بلغت مصادر تمويل الحملات الانتخابية للمترشحين، حسب ما تم التصريح به، ما قدره 82,14 مليون درهم، توزعت بين مصادر تمويل ذاتية (80,95 %) وأخرى على شكل دعم مالي قدمته بعض الأحزاب لمترشحيها (19,05 %).

سجل المجلس في هذا الصدد أنه من أصل 653 وكيل لائحة ترشيح الذين صرحوا، لم يقم 87 بإيداع بيان مفصل لمصادر التمويل من بينهم 54 منتخبا.

بخصوص الجماعات المقسمة إلى مقاطعات

ناهزت مصادر تمويل الحملات الانتخابية للمترشحين، حسب ما تم التصريح به، ما قدره 35,41 مليون درهم، توزعت بين مصادر تمويل ذاتية (82,70 %) وأخرى على شكل دعم مالي قدمته بعض الأحزاب لمترشحيها (17,30 %).

لوحظ أنه من أصل 254 وكيل لائحة الترشيح الذين صرحوا، لم يقم 30 بإيداع بيان مفصل لمصادر التمويل، من بينهم 13 منتخبا.

بخصوص مجالس الجهات

قاربت مصادر تمويل الحملات الانتخابية للمترشحين، حسب ما تم التصريح به، ما قدره 42,71 مليون درهم، توزعت بين مصادر تمويل ذاتية (81,61 %) وأخرى على شكل دعم مالي قدمته بعض الأحزاب لمترشحيها (18,39 %).

سجل المجلس في هذا الصدد أنه من أصل 446 وكيل لائحة الترشيح الذين صرحوا، لم يقم 49 بإيداع بيان مفصل لمصادر التمويل من بينهم 19 منتخبا.

بخصوص مجالس العمالات والأقاليم

بلغت مصادر تمويل الحملات الانتخابية للمترشحين، حسب ما تم التصريح به، ما قدره 6,07 مليون درهم، توزعت بين مصادر تمويل ذاتية (98,58%) وأخرى على شكل دعم مالي (1,42 %) قدم من طرف حزبي التجمع الوطني للأحرار والتقدم والاشتراكية لمترشحيهما.

سجل المجلس في هذا الصدد أنه من أصل 349 وكيل لائحة الترشيح الذين صرحوا، لم يقم 8 بإيداع بيان مفصل لمصادر التمويل، وكلهم منتخبون.

حول تقديم وثائق الاثبات

ناهز مجموع نفقات الحملات الانتخابية المصرح بصرفها من طرف المترشحين لانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية مبلغ 186,98 مليون درهم، منه 160,10 مليون درهم لم تثر بشأنه أي ملاحظة، وهو ما يمثل نسبة 85,63% من مجموع النفقات، في حين بلغ مجموع النفقات موضوع الملاحظات المسجلة من طرف المجلس ما مجموعه 26,88 مليون درهم، تتوزع بين نفقات تم بشأنها تقديم وثائق إثبات غير كافية (10,19 مليون درهم) ونفقات لم يتم الإدلاء بشأنها بأي وثائق إثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات اتعاب أو أي مستندات أخرى مماثلة في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات اتعاب أو أي مستندات أخرى مماثلة (16,69 مليون درهم).

وسجل المجلس في هذا الصدد ما يلي:

بخصوص الجماعات غير المقسمة إلى مقاطعات

بلغت نفقات الحملات الانتخابية للمترشحين، حسب ما تم التصريح بصرفه، ما يناهز 91,38 مليون درهم، تتوزع بين نفقات تم دعمها بوثائق إثبات كافية (83,89مليون درهم) ونفقات تم بشأنها تقديم وثائق إثبات غير كافية (3,01 مليون درهم) ونفقات لم يتم الإدلاء بشأنها بوثائق إثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات اتعاب أو أي مستندات أخرى مماثلة (4,48 مليون درهم)؛ وهو ما يمثل على التوالي 91,80 % و3,30 % و4,90 % من مجموع النفقات المصرح بصرفها.

بخصوص الجماعات المقسمة إلى مقاطعات

بلغت نفقات الحملات الانتخابية للمترشحين، حسب ما تم التصريح به، ما قدره 40,96 مليون درهم، تتوزع بين نفقات تم دعمها بوثائق إثبات كافية (29,92 مليون درهم) ونفقات تم بشأنها تقديم وثائق إثبات غير كافية (4,54 مليون درهم) ونفقات لم يتم الإدلاء بشأنها بوثائق إثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات اتعاب أو أي مستندات أخرى مماثلة (6,50 مليون درهم)؛ وهو ما يمثل على التوالي 73,04 % و11,08 % و15,87 % من مجموع النفقات المصرح بصرفها.

بخصوص مجالس الجهات

بلغت نفقات الحملات الانتخابية للمترشحين، حسب ما تم التصريح به، ما قدره 48,44 مليون درهم، تتوزع بين نفقات تم دعمها بوثائق إثبات كافية (40,86 مليون درهم) ونفقات تم بشأنها تقديم وثائق إثبات غير كافية (2,43 مليون درهم) ونفقات

لم يتم الإدلاء بشأنها بوثائق إثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات اتعاب أو أي مستندات أخرى مماثلة (5,15 مليون درهم)؛ وهو ما يمثل على التوالي 84,35 % و5,02 % و10,63 % من مجموع النفقات المصرح بصرفها.

بخصوص مجالس العمالات والأقاليم

بلغت نفقات الحملات الانتخابية للمترشحين، حسب ما تم التصريح به، ما قدره 6,19 مليون درهم، تتوزع بين نفقات تم دعمها بوثائق إثبات كافية (5,43 مليون درهم) ونفقات تم بشأنها تقديم وثائق إثبات غير كافية (0,21 مليون درهم) ونفقات لم يتم الإدلاء بشأنها بوثائق إثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات اتعاب أو أي مستندات أخرى مماثلة (0,55 مليون درهم)؛ وهو ما يمثل على التوالي 87,71 % و3,38 % و8,91 % من مجموع النفقات المصرح بصرفها.

حول تجاوز سقف المصاريف الانتخابية

لم تسفر مراجعة التصاريح المودعة لدى المجلس عن أية حالة تجاوز لسقف المصاريف الانتخابية المحدد بموجب المرسوم رقم 2.15.452 سالف الذكر في 60.000,00 درهم لكل مترشح لانتخاب أعضاء مجالس الجماعات وفي 150.000,00 درهم لكل مترشح لانتخاب أعضاء مجالس الجهات وفي 50.000,00 درهم لكل مترشح لانتخاب أعضاء مجالس العمالات والأقاليم.

حول تبرير المصاريف

لم تسفر مراقبة النفقات المصرح بصرفها من طرف وكلاء لوائح الترشيح بمناسبة الاستحقاقات المذكورة سلفا عن تسجيل أية ملاحظة ذات أهمية من شأنها أن تؤثر سلبا على تبريرها وذلك لكونها:

- لا تندرج ضمن الغايات المحددة في المادة الثانية من المرسوم رقم 2.15.452 سالف الذكر؛
- أو لم تتم بمناسبة الحملة الانتخابية أي خارج الحيز الزمني المشار إليه سلفا؛
- أو تم بشأنها تقديم وثائق إثبات غير معنونة في اسم المترشح.

يشار أخيرا إلى أنه استنادا إلى المادة 158 من القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية، سيقوم الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات بإعذار 414 منتخبا قصد الإدلاء بوثائق الإثبات المطلوبة داخل أجل تسعين يوما من تاريخ التبليغ. ويتعلق الأمر بالمنتخبين الذين لم يودعوا جردا بالمصاريف الخاصة بحملاتهم الانتخابية، أو لم يبينوا مصادر تمويل هذه الحملات، أو لم يرفقوا الجرد المذكور بوثائق الإثبات المطلوبة. ويتوزع المنتخبون المعنيون بهذا الإجراء حسب انتمائهم السياسي كما يلي:

جدول رقم6: لائحة المنتخبين الذين سيتم توجيه إعذار لهم

الانتماء السياسي	الجماعات غير المقسمة إلى مقاطعات	الجماعات المقسمة إلى مقاطعات	الجهات	العمالات والأقاليم	المجموع
حزب العدالة والتنمية	12	3	1	2	**18**
حزب الأصالة والمعاصرة	7	1	13	7	**28**
حزب الاستقلال	28	7	15	28	**78**
حزب التجمع الوطني للأحرار	24	16	13	15	**68**
حزب الحركة الشعبية	18	5	6	15	**44**
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	13	3	6	14	**36**
حزب التقدم والاشتراكية	18	4	3	7	**32**
حزب الاتحاد الدستوري	10	5	5	14	**34**
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	3	0	0	3	**6**
حزب جبهة القوى الديمقراطية	3	0	0	4	**7**
حزب العهد الديمقراطي	2	0	0	2	**4**
تحالف أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي	4	0	0	3	**7**
حزب البيئة والتنمية المستدامة	0	0	0	1	**1**
حزب الوحدة والديمقراطية	0	0	0	1	**1**
حزب النهضة والفضيلة	2	0	0	0	**2**
حزب الإصلاح والتنمية	2	0	1	1	**4**
حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية	3	0	0	0	**3**
حزب الوسط الاجتماعي	0	0	0	1	**1**
حزب الشورى والاستقلال	1	0	0	0	**1**
الحزب المغربي الليبرالي	0	1	0	0	**1**
حزب العمل	0	0	0	1	**1**
حزب الأمل	0	0	0	1	**1**
بدون انتماء سياسي	0	1	0	35	**36**
المجموع	**150**	**46**	**63**	**155**	**414**

II. التوصيات

تبعا لما تم تسجيله من ملاحظات حول بحث جرد مصاريف المترشحين لانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية الخاصة بحملاتهم الانتخابية والوثائق المثبتة لها بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء مجالس الجماعات ومجالس الجهات واقتراع 17 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء مجالس العمالات والأقاليم، يوصي المجلس الأعلى للحسابات بما يلي:

فيما يخص السلطات الحكومية المختصة

- دراسة امكانية:
  - تحديد الجزاءات الواجب اتخادها في حق وكلاء لوائح الترشيح غير المنتخبين الذين:
    - لم يودعوا جرد المصاريف الخاصة بحملاتهم الانتخابية، أو قاموا بذلك خارج الأجل المحدد لذلك؛
    - أو لم يبينوا مصادر تمويل هذه الحملات؛
    - أو لم يرفقوا الجرد المذكور بوثائق الإثبات المطلوبة؛
    - أو تجاوزوا السقف المحدد للمصاريف الانتخابية؛
    - أو لم يقوموا بتبرير المصاريف المذكورة.
  - فتح حساب بنكي خاص بالحملة الانتخابية من طرف كل وكيل لائحة ترشيح على غرار ما هو معمول به في بعض الدول الأجنبية؛
  - تكليف جهة محددة قادرة على تأمين عملية تبليغ مختلف المترشحين بمراسلات المجلس؛
- الحرص على إعداد نموذج موحد لحساب الحملات الانتخابية للمترشحين يشمل مصادر تمويل ومصاريف هذه الحملات؛
- العمل على وضع لائحة الوثائق التبريرية بالنسبة لكل صنف من النفقات الانتخابية.

فيما يخص الأحزاب السياسية

- حث كل وكيل لائحة ترشيح على أن:
  - يودع لدى المجلس الأعلى للحسابات تصريحا بمصادر تمويل ومصاريف حملاته الانتخابية، وأن يقوم بذلك داخل الأجل المحدد لذلك؛
  - يدلي بوثائق مثبتة تحترم القوانين والأنظمة ذات الصلة:
    - بالنسبة للفواتير، ينبغي أن تكون مؤرخة ومرقمة مسبقا ومحررة في اسم وكيل لائحة الترشيح المعني، وأن تضم جميع المعلومات الضرورية وخصوصا تحديد السلعة أو المنتوج أو الخدمة وكميتها وسعر البيع المتعلق بكل سلعة أو منتوج أو خدمة ومبلغ الضريبة على القيمة المضافة عند الاقتضاء وكذلك رقم السجل التجاري للممون وانتسابه الضريبي بالإضافة إلى المعلومات الخاصة بالمخالصة كتاريخ الأداء ورقم الشيك؛
    - أما بالنسبة للتعويضات، فمن الضروري الإدلاء بلائحة المستفيدين مع ذكر بياناتهم الشخصية وطبيعة الأعمال المنجزة ومبلغ الأجر المدفوع وإرفاقها بالإثباتات المتعلقة بتسلمهم للمبالغ.